

بيع الأسهم بالأجل

هو منتج تقدمه الشركة لعملائها يمكنهم من تملك الأسهم التي يرغبونها - حسب الضوابط الشرعية للشركة - في السوق المحلي مع تأجيل سداد قيمتها بوجود هامش ربح محدد بالعقد، فتشتري الشركة أسهماً محددة بناء على طلب من العميل، ثم تبيعها عليه بالأجل، ويتم حجز هذه الأسهم في محفظة العميل كرهن للشركة، كما أن للشركة أن تقوم تلقائياً ببيع الأسهم إذا انخفضت قيمة المحفظة عن المبلغ المتفق عليه ضماناً للمديونية الواجبة على العميل، ويعد هذا المنتج بديلاً شرعياً للمارجن الذي تقدمه المصارف التقليدية.

• الخطوات التنفيذية:

المرحلة الأولى: إبداء الرغبة في الشراء.

إذا رغبت العميل في شراء أسهم من الشركة بالأجل وrehن محفظته الاستثمارية مقابل ذلك، فعليه تعبئة وتوقيع نموذج "الوعد بشراء أسهم بالأجل" الموضح فيه بيانات العميل والأسهم المراد شراؤها.

• الضوابط الشرعية:

1. لا يجوز شرعاً أن تأخذ الشركة من العميل دفعة مقدمة قبل تملك الشركة للأسهم؛ حتى لا تقع الشركة في بيع ما لا تملك.
2. يجب أن تكون الأسهم المراد شراؤها متوافقة مع الضوابط الشرعية.
3. للشركة مطالبة العميل بتعويض عن الأضرار الفعلية الناتجة عن إخلال العميل لوعده بالشراء.

المرحلة الثانية: تملك الشركة للأسهم.

تشتري الشركة الأسهم من السوق، وتتملكها، وتقبضها بإيداعها في محفظتها.

• الضوابط الشرعية:

1. يجب التأكد في هذه المرحلة من تملك الشركة للأسهم قبل توقيع العميل على عقد البيع حتى لا تقع الشركة في بيع ما لا تملك.
2. يجب على الشركة أن تقبض الأسهم بإيداعها في محفظتها قبل بيعها على العميل.
3. يجب أن تكون الأسهم المباعة متوافقة مع الضوابط الشرعية الصادرة بشأن المتاجرة والاستثمار في الأسهم.

المرحلة الرابعة: بيع الأسهم على العميل.

إذا رغب العميل في شراء تلك الأسهم من الشركة بالآجل، فعلى الشركة تعبئة وتوقيع "عقد بيع أسهم بالآجل" والذي يعتبر إيجاباً منها ببيع الأسهم على العميل، وفي حال قبول العميل لذلك الإيجاب تتم عملية البيع وبذلك تنتقل الأسهم إلى ملكية العميل.

• الضوابط الشرعية:

لا يجوز بيع الأسهم على العميل بالآجل، إذا كانت الشركة قد اشترتها منه؛ لأن ذلك من بيع العينة المحرم شرعاً.

• الضوابط الشرعية العامة لمنتج بيع الأسهم بالآجل:

1. لا يجوز للشركة أن تقرض عميلها مبلغاً نقدياً، وتشتترط عليه أن يتعامل به في الأسهم عن طريق الشركة فقط وبواسطتها دون غيرها لدخول ذلك في القرض الذي جر نفعاً.
2. للشركة أن تتوثق لدينها برهن الأسهم المباعة أو غيرها، أو بكفيل، أو بخطاب ضمان، أو نحو ذلك من التوثيقات المعتبرة شرعاً.
3. للشركة أخذ ضمانات أخرى على سبيل الرهن مقابل بيع الأسهم بالآجل على أن يكون الرهن جائزاً شرعاً سواء كان أسهماً أو غيرها.
4. إذا رغب العميل في سداد ثمن الأسهم مبكراً قبل تاريخ استحقاقه؛ فللشركة أن تضع جزءاً من الدين بالضوابط الآتية:
 1. عدم وجود اتفاق مسبق بين الطرفين عند العقد على إجراء السداد المبكر.
 2. أن يكون الخصم من الدين بما يتفقان عليه في حينه.